

Distr.
GENERAL

A/52/181
E/1997/77
1 July 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة
المجلس الاقتصادي والاجتماعي



المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٧

جنيف، ٣٠ حزيران/يونيه - ٥٢ تموز/يوليه ١٩٩٧
البند ٧ (أ) و (ب) من جدول الأعمال
تقارير واستنتاجات وتوصيات الهيئات الفرعية:
المسائل الاقتصادية والمسائل البيئية

الجمعية العامة

الدورة الثانية والخمسون

البند ٩٩ (هـ) من القائمة الأولية*
التنمية المستدامة والتعاون الدولي

تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني
بالمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)

تقرير الأمين العام

موجز

أعد هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ١٧٧/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ والذي أوصت فيه الجمعية بإجراءات تتصل بتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وطلبت من الأمين العام أن يقدم تقريراً إليها في دورتها الثانية والخمسين، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، عن تنفيذ القرار.

والعديد من توصيات الجمعية العامة إما نفذت أو يجري تنفيذها حالياً. وقد بحثت لجنة المستوطنات البشرية كثيراً منها في دورتها السادسة عشرة المعقودة من ٢٨ نيسان/أبريل إلى ٧ أيار/مايو ١٩٩٧ ووفقاً لذلك أوصت ببعض الإجراءات الأخرى لتنظر فيها الجمعية في دورتها الثانية والخمسين. ويقوم مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية بدوره بمتابعة التوصيات المتصلة بوضع برنامج عمل المركز، وتعزيز التعاون والتنسيق مع وكالات منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات خارج منظومة الأمم المتحدة، فضلاً عن الشركاء الآخرين من المجتمع المدني في تنفيذ جدول أعمال الموئل.

ويقوم تنفيذ عدد من مقررات وتوصيات القرار ١٧٧/٥١ على إجراءات إما وشيكة أو هي جارية بالفعل من قبيل تلك التي ستخضعها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية التاسعة عشرة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٧، فضلاً عن تلك الناشئة عن الإصلاح الشامل للمنظمة، والتي من المقرر أن تكون موضوع تقرير سيقدمه الأمين العام إلى الجمعية العامة في تموز/يوليه. وعلى ذلك فهذا التقرير قابل للاستكمال عندما تنجز هذه الإجراءات.

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٣	٣ - ١	أولا - مقدمة
		ثانيا - المستوطنات البشرية والتنمية المستدامة في الاستعراض والتقييم الشاملين لجدول أعمال القرن ٢١
٣	٨ - ٤	ثالثا - استعراض وتعزيز ولاية لجنة المستوطنات البشرية
٤	١٠ - ٩	رابعا - تقييم مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
٥	١٣ - ١١	خامسا - أساليب العمل الجديدة للجنة
٥	١٥ - ١٤	سادسا - وضع برنامجي عمل للجنة والمركز
٦	٢٠ - ١٦	سابعا - التعاون الدولي والتنسيق فيما بين الوكالات في مجال تنفيذ جدول أعمال الموئل
٨	٢٢ - ٢١	ثامنا - تقديم الدعم لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية
٨	٢٣	

أولا - مقدمة

١ - أيدت الجمعية العامة، في قرارها ١٧٧/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦ عن تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)^(١) إعلان اسطنبول بشأن المستوطنات البشرية وجدول أعمال الموئل اللذين اعتمدهما المؤتمر في اسطنبول في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦، وطلبت الى جميع الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وغيرها من العناصر الفاعلة المعنية بالمستوطنات البشرية ومسائل الإدارة الحضرية أن تنفذ جدول أعمال الموئل تنفيذا تاما وفعالا مع التعريف بجدول أعمال الموئل وإعلان اسطنبول على أوسع نطاق ممكن.

٢ - وأكدت من جديد كذلك أنه ينبغي لجميع الدول أن تبذل جهودا متضافرة لتنفيذ جدول أعمال الموئل عن طريق التعاون الثنائي ودون الإقليمي والإقليمي والدولي، وأيضا عن طريق منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك مؤسسات بريتون وودز، وأن بوسع الدول كذلك أن تعقد اجتماعات ثنائية ودون إقليمية وإقليمية وأن تظطلع بمبادرات أخرى مناسبة من أجل المساهمة في استعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال الموئل.

٣ - وأوصت الجمعية العامة كذلك بعدد من الإجراءات تتصل بتنفيذ نتائج المؤتمر الذي طلبت من الأمين العام أن يقدم إليها تقريرا بشأنه في دورتها الثانية والخمسين، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وهذا التقرير هو استجابة لذلك الطلب.

ثانيا - المستوطنات البشرية والتنمية المستدامة في الاستعراض والتقييم الشاملين لجدول أعمال القرن ٢١

٤ - أوصت الجمعية العامة في الفقرة ١٤ من قرارها ١٧٧/٥١، بأن تقوم الجمعية في دورتها الاستثنائية المقرر عقدها في الفترة ٢٢ الى ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٧، بغرض إجراء استعراض وتقييم شاملين لجدول أعمال القرن ٢١، بإيلاء الاهتمام الواجب لمسألة المستوطنات البشرية في سياق التنمية المستدامة. وقد أكدت لجنة المستوطنات البشرية مجددا في قرارها ٢٤/١٦ المؤرخ ٧ أيار/ مايو ١٩٩٧ المعنون "الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعقودة لغرض إجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١"، أن التنمية المستدامة أساسية لتنمية المستوطنات البشرية، وأعربت عن اقتناعها بأن المستوطنات الحضرية، إذا خططت وأديرت بصورة سليمة، تشكل بشيرا بالخير بالنسبة للتنمية البشرية ولحماية الموارد الطبيعية للعالم من خلال قدراتها على إعالة أعداد هائلة من السكان في الوقت الذي تحد فيه من أثرهم السلبي على البيئة الطبيعية.

٥ - وفي القرار ٢٤/١٦ طلبت اللجنة أيضا الى الجمعية العامة أن تضع في اعتبارها في دورتها الاستثنائية جدول أعمال الموئل وإعلان اسطنبول، لأن اتخاذ إجراء عاجل في المدن والمستوطنات البشرية هو أمر ضروري لتأمين استدامة المستوطنات البشرية وتوفير أحوال معيشية مأمونة وصحية وبخاصة لسكان الحضر. وكان ذلك تسليما بأثر التوسع الحضري في جميع قطاعات المستوطنات البشرية المستدامة.

٦ - ودعت اللجنة كذلك جميع الوكالات المتخصصة المعنية ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة ومؤسسات بريتون وودز الى تعزيز وتعديل أنشطتها وبرامجها واستراتيجياتها المتوسطة الأجل، في حدود ولاياتها، لتأخذ في الاعتبار المتابعة المتصلة بالموئل الثاني، ولا سيما على الصعيد الميداني. وحثت هيئات الإدارة ذات الصلة على دراسة سياساتها وبرامجها وميزانياتها وأنشطتها لكي يتسنى ضمان إدماج تنفيذ جدول أعمال الموئل فيها على نحو كامل.

٧ - وطلبت اللجنة أيضا من المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) أن يعزز التعاون وتبادل المعلومات بين المركز وإدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة لكي يتسنى إبقاء جهازيهما الحكوميين الدوليين على علم بمدخلات كل منهما في معالجة مسائل التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية.

٨ - وطلبت اللجنة كذلك من المدير التنفيذي أن يقدم تقريره عن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ (HS/C/16/15 و Corr.1)، مشفوعا بالتعليقات التي أبدت عليه من جانب اللجنة، الى الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية المعقودة بغرض إجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١.

ثالثا - استعراض وتعزيز ولاية لجنة المستوطنات البشرية

٩ - قامت الجمعية العامة في الفقرات ١٧ و ١٨ و ٢٢ من قرارها ١٧٧/٥١، بالتشديد على أنه ينبغي للجمعية وللمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يضطلع، كل وفقا لولايته، باستعراض وتعزيز ولاية لجنة المستوطنات البشرية، مع مراعاة جدول أعمال الموئل، والحاجة إلى وضع نهج على نطاق المنظومة لتنفيذه. ودعت الجمعية أيضا اللجنة إلى استعراض برنامج عملها لكفالة متابعة وتنفيذ جدول أعمال الموئل على نحو فعال.

١٠ - واستجابة لذلك، اتخذت لجنة المستوطنات البشرية في دورتها السادسة عشرة (نيروبي، ٢٨ نيسان/أبريل الى ٧ أيار/مايو ١٩٩٧) القرار ٢/١٦ المؤرخ ٧ أيار/مايو ١٩٩٧ والمعنون "متابعة مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) ودور لجنة المستوطنات البشرية في المستقبل"، الذي أوصت فيه الجمعية العامة باتخاذ قرار بشأن إطار عمل اللجنة، وصلاحياتها، وهيكل جدول أعمالها وبرنامج عملها، والوثائق، وأساليب عملها، وعمل أمانتها. ويرد مشروع القرار هذا في تقرير اللجنة عن أعمال دورتها

السادسة عشرة^(٧) الذي سيقدم الى الجمعية في دورتها الثانية والخمسين من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي لتنظر فيه وتتخذ الاجراء المناسب.

رابعا - تقييم مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

١١ - قامت الجمعية العامة في الفقرة ١٩ من قرارها ١٧٧/٥١، بدعوة الأمين العام إلى الاضطلاع، في ضوء استعراض ولاية لجنة المستوطنات البشرية، بتقييم شامل ومتعمق للمركز، بغية إنعاشه. ودعته أيضا إلى عرض اختصاصات المركز وتقديم تقرير أولي عن هذا التقييم إلى اللجنة كيما تنظر فيه في دورتها السادسة عشرة، وإلى تقديم تقرير نهائي إلى الجمعية في دورتها الثانية والخمسين. وعملا بهذا الطلب، قدم الأمين العام إلى اللجنة تقريرا أوليا (HS/C/16/5) التي تضمنت، في جملة أشياء، الاختصاصات المقترحة فيما يتعلق بالتقييم. وأكدت أن التقرير النهائي سيعرضه الأمين العام على الجمعية في دورتها الثانية والخمسين.

١٢ - وفي الوقت نفسه، اضطلع مكتب المراقبة الداخلية التابع لمقر الأمم المتحدة باستعراض للممارسات البرنامجية والإدارية للمركز (A/51/884)، ووضع توصيات تهدف إلى تمكين المركز من تحسين اضطلاعه بمسؤولياته. وبعد أن استعرضت اللجنة أنشطة المركز ونظرت في تقرير مكتب المراقبة الداخلية اتخذت القرار ١٩/١٦ المعنون "تدابير تصحيحية في مجال شؤون الادارة والميزانية" والقرار ٨/١٦ بشأن "إنعاش مركز الموئل" اللذين قدمت فيهما اقتراحات مختلفة تتصل بإنعاش وتنشيط وتعزيز الأوجه المختلفة لأعمال المركز.

١٣ - وطلب القرار ٨/١٦ من الأمين العام أن يأخذ في اعتباره، لدى الاضطلاع بالتقييم الشامل والمتعمق المطلوب للمركز، بعض الأسس التوجيهية الهامة، بما فيها ولاية المركز بالصيغة الواردة في قرار الجمعية العامة ١٦٢/٢٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٧، وعلى النحو الوارد بمزيد من التفصيل في الفقرة ٢٢٨ من جدول أعمال الموئل؛ وبرنامج عمل المركز القائم على جدول أعمال الموئل؛ وضرورة تعزيز ودعم التعاون الدولي. وقد أتيحت للجنة في دورتها السادسة عشر تقرير أولي أعده المركز معنون "خطة عمل للإنعاش بالنسبة لتنفيذ جدول أعمال الموئل" (HS/C/16/CRP/9)، يعرض تفاصيل التدابير الممكنة التي تهدف إلى تعزيز مختلف جوانب هيكل المركز وعمله.

خامسا - أساليب العمل الجديدة للجنة

١٤ - طلبت الجمعية العامة كذلك في الفقرة ٢١ من قرارها ١٧٧/٥١ من اللجنة أن تستعرض في دورتها السادسة عشرة أساليب عملها كيما تشرك ممثلي السلطات المحلية أو الرابطات الدولية للسلطات المحلية

والجهات الفاعلة الأخرى في المجتمع المدني مع مراعاة النظام الداخلي للجنة والأحكام ذات الصلة من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦.

١٥ - وقامت اللجنة في دورتها السادسة عشرة بناء على ذلك باستعراض أساليب عملها. وإذ أعربت اللجنة عن إدراكها وإبرازها لأهمية إشراك السلطات المحلية والمجتمع المدني في التنفيذ الفعال لجدول أعمال الموئل، قررت في قرارها ١٢/١٦ ما يلي، رهنا بالمادة ٦١ من النظام الداخلي للجنة والأحكام ذات الصلة لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.

(أ) أن تدعو الحكومات إلى أن تقوم حسب الاقتضاء بالنظر في أن تشرك في وفودها إلى دورات اللجنة المقبلة، وفقا للظروف المحددة لكل بلد، ممثلين عن السلطات المحلية والعناصر الفاعلة المعنية للمجتمع المدني، ولا سيما القطاع الخاص، والمنظمات غير الحكومية، ومنظمات البحوث في ميدان توفير المأوى الملائم للجميع والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية؛

(ب) أن تتيح اللجنة في دوراتها المقبلة، فرصا للشركاء للدخول في حوار فيما بينهم ومع الحكومات. ويمكن أن يتخذ هذا الحوار، حسب الاقتضاء، كمدخل في مداولات اللجنة؛

(ج) أن تدعو ممثلي السلطات المحلية والعناصر الفاعلة المعنية للمجتمع المدني، ولا سيما القطاع الخاص، والمنظمات غير الحكومية، ومنظمات البحوث في ميدان توفير المأوى الملائم للجميع والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية، إلى أن يقترحوا على المركز أنشطة لكي يضطلع بها في الفترات الفاصلة فيما بين الدورات لكي توافق عليها اللجنة بغية التعجيل بتنفيذ جدول أعمال الموئل.

(د) أن تطلب من المدير التنفيذي للمركز أن يضمن اشتراك الشركاء وبشكل فعلي في أعمال المركز بحيث يساهمون في التنفيذ الفعال لجدول أعمال الموئل.

سادسا - وضع برنامجي عمل اللجنة والمركز

١٦ - عملا بالفقرة ٢٤ من قرار الجمعية العامة ١٧٧/٥١، أوجزت اللجنة في القرار ٢/١٦ برنامج عملها. ويرد مخطط عام لبرنامج العمل في الفقرات ١١ إلى ١٥ من منطوق مشروع القرار الوارد في القرار ٢/١٦، الذي أوصت اللجنة الجمعية العامة باعتماده. وقررت اللجنة أنه ينبغي أن ينصب عملها أساسا على الأحكام ذات الصلة لجدول أعمال الموئل، وذلك بغية ضمان تنفيذه الفعال. كما أوجزت كذلك بعض البنود الموضوعية المستمدة من جدول أعمال الموئل لدوراتها المقبلة، بما في ذلك استعراض خطط وبرامج عمل الأمم المتحدة ذات الصلة المتعلقة بموضوعي "التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية" و "توفير المأوى الملائم للجميع".

١٧ - ومن خلال ذلك القرار، قررت اللجنة أيضا أن تركز في دورتها السابعة عشرة والثامنة عشرة على رصد تنفيذ جدول أعمال الموئل وعلى تقييم أثره. وقررت أن تقيم هيكل هاتين الدورتين حول المجالات الموضوعية الأربعة التالية لجدول أعمال الموئل:

(أ) توفير المأوى الملائم للجميع، بما في ذلك رصد الاستراتيجية العالمية للمأوى؛

(ب) المستوطنات البشرية المستدامة في عالم آخذ في التوسع الحضري، بما في ذلك رصد الفصل ٧ من جدول أعمال القرن ٢١؛

(ج) بناء القدرات والتنمية المؤسسية؛

(د) التعاون والتنسيق الدوليان.

١٨ - وقررت اللجنة كذلك لدى نظرها في زيادة تطوير دورها الحفاز في تعزيز توفير المأوى الملائم للجميع والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية ما يلي:

(أ) تنظر اللجنة أيضا في دورتها الثامنة عشرة في عام ٢٠٠١ الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة، إذا كان ذلك مناسبا؛

(ب) في عامي ١٩٩٨ و ٢٠٠٠، يقوم المركز بتحليل التقدم المحرز بالنسبة لحالة التنفيذ الوطني استنادا إلى المجالات الموضوعية المذكورة أعلاه كما يقوم بإعداد تقريرين تنظر فيهما اللجنة في دورتها السابعة عشرة والثامنة عشرة.

١٩ - وقامت اللجنة أيضا باستعراض برنامج المستوطنات البشرية، والخطة المتوسطة الأجل للأمم المتحدة للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١، وبرنامج العمل (١٩٩٨-١٩٩٩) للمركز وحددت الأولويات لأنشطة برنامج العمل. وطلبت القيام لدى إعداد برامج العمل في المستقبل بتوفير نص مواز لبرنامج العمل يصاغ وفقا لهيكل جدول أعمال الموئل، مع الإشارة الواضحة للروابط بين جدول أعمال الموئل وبرنامج العمل. وحثت اللجنة أيضا على أن تتمشى الميزانية والنفقات مع أولويات برنامج العمل بالصيغة التي حددها برنامج العمل.

٢٠ - واستجابة للقررتين ٢٧ و ٣٤ من قرار الجمعية العامة ١٧٧/٥١، قامت أربع من اللجان الإقليمية بتحديد ووضع برامج وإجراءات أخرى في منطقة كل منها تتصل بتنفيذ جدول أعمال الموئل. وأبلغ ذلك إلى اللجنة في الوثيقة HS/C/16/CRP.2 المعنونة "مشروع برامج عمل اللجان الإقليمية في ميدان المستوطنات البشرية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩".

سابعا - التعاون الدولي والتنسيق فيما بين الوكالات في مجال
تنفيذ جدول أعمال الموئل

٢١ - واصل المركز في نطاق دوره كمركز تنسيقي لأنشطة المستوطنات البشرية داخل منظومة الأمم المتحدة، تعزيز وتشجيع التعاون والتنسيق مع الوكالات والمؤسسات داخل المنظومة، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والبنك الدولي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في جملة مؤسسات أخرى. كما أنه يقوم أيضا بتعزيز توسيع نطاق التعاون والتنسيق مع المنظمات الحكومية الدولية خارج منظومة الأمم المتحدة من قبيل الجماعة الكاريبية، ومنظمة دول شرقي الكاريبي، وجامعة الدول العربية، ورابطة الدول المستقلة، ومنظمة الدول الأمريكية، ومنظمة الوحدة الأفريقية، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وشركة الموئل والإسكان في أفريقيا (Shelter-Afrique) وكذلك مع المؤسسات المالية، من قبيل مصرف التنمية للبلدان الأمريكية، ومصرف التنمية الآسيوي ومصرف التنمية الأفريقي فضلا عن المنظمات غير الحكومية بما فيها الجامعات ومعاهد البحث والمعاهد العلمية، في تنفيذ جدول أعمال الموئل. وقد اعترفت اللجنة في قرارها ١٠/١٦ و ٢١/١٦ بهذا التعاون والتنسيق وحثت المدير التنفيذي على مواصلة تحسين وتشجيع هذا التعاون والتنسيق فيما بين الوكالات والمنظمات داخل وخارج منظومة الأمم المتحدة لضمان زيادة فعالية تنفيذ جدول أعمال الموئل.

٢٢ - وبالرغم من أن تنفيذ جدول أعمال الموئل هو المسؤولية الرئيسية لكل بلد، فسيتطلب تنفيذه على نحو كامل وفعال حشد موارد التعاون المالي والتقني الدولية لدعم التنفيذ ولاسيما في البلدان النامية وخاصة أقل البلدان نموا من بينها. ومن الجدير بالذكر أيضا الأهمية المتزايدة في هذا السياق لاستثمارات القطاع الخاص. وفي الفقرة ١ (د) من قرار اللجنة ٨/١٦، وجهت اللجنة المركز الى أن يعزز ويدعم التعاون الدولي، وبخاصة عن طريق تدفقات الموارد ونقل الدراية الفنية والخبرات والتكنولوجيا وكنتيجة للأهمية المتعلقة على تلك المسألة، قررت اللجنة أن يكون أحد المواضيع الخاصة لدورتها السابعة عشرة، موضوع التعاون الدولي من أجل تنفيذ جدول أعمال الموئل.

ثامنا - تقديم الدعم لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل
والمستوطنات البشرية

٢٣ - عملا بالفقرتين ٢٠ و ٢٣ من قرار الجمعية العامة ١٧٧/٥١ اللتين دعت فيهما الجمعية جميع الحكومات والمجتمع الدولي إلى النظر في دور مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية في تنفيذ جدول أعمال الموئل وإلى النظر في نطاق توفير مزيد من الدعم للمؤسسة فيما تظطلع به من أنشطة مع مراعاة ضرورة الاستمرار في تحسين فعاليتها، عقدت اللجنة في ٦ أيار/ مايو ١٩٩٧ جلسة لإعلان التبرعات للمؤسسة أعلنت فيها ٢٣ حكومة تبرعات. وقد أعلنت تبرعات قيمتها نحو ٤.٤ من

ملايين دولارات الولايات المتحدة، كان جزء كبير منها للمشاريع المخصصة. وبالرغم من أن الجلسة كانت مناسبة ناجحة، ولا سيما بالنظر إلى المبالغ الكبيرة التي أعلن التبرع بها ما زالت هناك بلدان كثيرة لم تعلن التبرع بعد. وبالنظر إلى ضخامة مهمة تنفيذ جدول أعمال الموئل، فالبلدان والشركاء الذين لم يعلنوا عن تبرعاتهم بعد للمؤسسة مطالبين بالقيام بذلك كما أنهم مستحثين كذلك على زيادة العنصر غير المخصص من تبرعاتهم. وقد شددت اللجنة في قرارها ٨/١٦ أيضا على ضرورة أن يكون لدى المركز تمويل ملائم وثابت ويمكن التنبؤ به للأنشطة التي يضطلع بها، وأنه ينبغي إيلاء الاهتمام الواجب لحشد الموارد بما في ذلك الحاجة الماسة لتوسيع نطاق قاعدة تمويله.

الحواشي

- (١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (A/CONF.165/14).
- (٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٨ (A/52/8).
